بحار الأنوار

الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار

تأليف

العلامة المحقق الأستاذ الأول

الشيخ محمد باقر المجلسي

«قدس سره»

١٠٣٧ - ١١١٠ هـ

طبعة جديدة محققة ومصححة

بإشراف لجنة من العلماء

دار إحياء التراث العربي

27
كتاب
الإمامة

﴿ باب ﴾

✿ (مايجب على الناس عند موت الامام) ✿

١- ع : أبي عن الحميري عن ابن عيسى عن محمد البرقي و الحسين بن سعيد جميعاً عن النضر عن يحيى الحلبي عن بريد عن محمد بن مسلم قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام : أصلحك الله بلغنا شكواك فأشفقنا فلو أعلمتنا أوعلمنا من بعدك ، فقال : إن علياً عليه السلام كان عالماً والعلم يتوارث ولايهلك عالم إلا بقي من بعده من يعلم مثل علمه أو ماشاء الله ، قلت : أفيسع الناس إذا مات العالم أن لايعرفوا الذي بعده؟

فقال : أما أهل هذه البلدة فلا ، يعني المدينة ، و أما غيرها من البلدان فبقدر مسيرهم ، إن الله عز و جل يقول : « فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون » قال : قلت : أرأيت من مات في طلب ذلك ؟ فقال : بمنزلة من خرج من بيته مهاجراً إلى الله و رسوله ثم يدركه الموت فقد وقع أجره على الله ، قال : قلت : فاذا قدموا بأي شيء يعرفون صاحبهم؟ قال: يعطى السكينة والوقار والهيبة [1] .

٢- ع : أبي عن الحميري عن علي بن إسماعيل و عبدالله بن محمد بن عيسى، عن صفوان بن يحيى عن يعقوب بن شعيب عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قلت له : إنا هلك الامام فبلغ قوماً ليسوا بحضرته ، قال : يخرجون في الطلب فانهم لا يزالون في عذر مادامو في الطلب ، قلت : يخرجون كلهم أويكفيهم أن يخرج بعضهم ؟ قال : إن الله عز و جل يقول : « فلو لا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين و ليندروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون » قال : هؤلاء المقيمون في السعة حتى يرجع إليهم أصحابهم [2] .

(١و٢) علل الشرائع : ١٩٨ والاية فى التوبة : ١٢٢ .

٣- ع : أبي عن الحميري عن محمد بن عبدالله بن جعفر عن محمد بن عبدالجبار عمن ذكره عن يونس بن يعقوب عن عبدالأعلى قال : قلت لأبي عبدالله عليه السلام : إن بلغنا وفات الامام كيف نصنع ؟ قال : عليكم النفير ، قلت : النفير جميعاً ؟ قال : إن الله يقول : « فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين [1] » الآية ، قلت : نفر نافصات بعضهم في الطريق ، قال : فقال : إن الله عز و جل يقول : و من يخرج [2] من بيته مهاجراً إلى الله و رسوله ثم يدركه الموت فقد وقع أجره على الله [3] .

شى : عن عبد الأعلى مثله وزاد في آخره : قلت : فقدمنا المدينة فوجدنا صاحب هذا الأمر مغلقا عليه بابه مرخى عليه ستره قال : إن هذا الأمر لايكون إلا بأمر بين هو الذي إذا دخلت المدينة قلت : إلى من أوصى فلان ؟ قالوا : إلى فلان [4] .

بيان : قوله تعالى : «فقد وقع أجره على الله» قال البيضاوي : الوقوع والوجوب متقاربان ، والمعنى ثبت أجره عند الله ثبوت الأمر الواجب .

٤- فس : « وما كان المؤمنون لينفروا كافة فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم» يعني إذا بلغهم وفات الامام [5] يجب أن يخرج من كل بلاد فرقة من الناس ولايخرجوا كلهم كافة ،ولم يفرض الله أن يخرج الناس كلهم فيعرفوا خبر الامام ، ولكن يخرج طائفة ويؤدوا ذلك إلى قومهم «لعلهم يحذرون » كي يعرفون اليقين [6] .

---

(١) في المصدر : في الدين ولينذروا .

(٢) النساء : ١٠٠

(٣) علل الشرائع : ١٩٨ .

(٤) تفسير العياشي ٢ : ١١٨ .

(٥) في المصدر : [وفات امام] و فيه : كي يعرفوا .

(٦) تفسير النمي : ٢٨٣ والاية في التوبة : ١٢٢ .

٥ـ **ك** : ابن الوليد [١] عن الصفّار عن ابن أبي الخطّاب واليقطينيّ معاً عن ابن أبي نجران عن عيسى بن عبدالله بن محمّد بن عمر بن عليّ بن أبي طالب عليه السلام عن خاله الصّادق جعفر بن محمّد عليه السلام قال : قلت له : إن كان كون ولا أراني الله يومك فبمن أئتمّ ؟ فأومأ إلى موسى عليه السلام ، فقلت له : فان مضى فالى من ؟ قال : فالى ولده .

قلت : فان مضى ولده وترك أخا كبيراً وابنا صغيراً فبمن أئتمّ ؟ قال : بولده ، ثمّ هكذا أبدا ، فقلت : فان أنا لم أعرفه ولم أعرف موضعه فما أصنع ؟ قال : تقول: اللّهمّ إنّي أتولّى من بقي من حججك من ولد الامام الماضي ، فانّ ذلك يجزيك [٢] .

٦ـ **ك** : المظفّر العلويّ عن ابن العياشيّ عن أبيه عن جبرئيل بن أحمد عن موسى بن جعفر البغداديّ عن محمّد بن عيسى عن الحسن بن سعيد [٣] عن القاسم بن محمّد عن أبان عن الحارث بن المغيرة قال : سألت أبا عبدالله عليه السلام هل يكون النّاس في حال لا يعرفون الامام ؟ فقال : قد كان يقال ذلك ، قلت: فكيف يصنعون ؟ قال يتعلّقون بالأمر الأوّل حتّى يستبين لهم الأخير [٤] .

٧ـ **شي** : عن أبي الصّباح قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام : ما تقول في رجل دعي إلى هذا الأمر فعرفه و هو في أرض منقطعة إذ [٥] جاء موت الإمام ، فبينا هو ينتظر إذ [٦] جاءه الموت ، فقال : هو والله بمنزلة من هاجر إلى الله ورسوله فمات فقد وقع أجره على الله [٧] .

٨ ـ **شي** : عن ابن أبي عمير قال : وجّه زرارة ابنه عبيداً إلى المدينة يستخبر

---

(١) في المصدر : أبي و ابن الوليد .

(٢) اكمال الدين : ٢٠٠ فيه : ثم قال هكذا .

(٣) في المصدر : موسى بن عيسى عن الحسين بن سعيد .

(٤) اكمال الدين : ٢٠١ فيه : الاخر .

(٥و٦) في نسخة : اذا .

(٧) تفسير العياشي ١ : ٢٧٠ .

له خبر أبي الحسن و عبدالله[1] فمات قبل أن يرجع إليه ابنه ، قال محمد بن أبي عمير : حدّثني محمد بن حكيم قال : قلت لأبي الحسن الأوّل عليه السلام ، فذكرت له زرارة و توجيه ابنه عبيد إلى المدينة ، فقال أبوالحسن : إنّي لأرجوأن يكون زرارة ممّن قال الله : و من يخرج من بيته مهاجراً إلى الله و رسوله ثمّ يدركه الموت فقد وقع أجره على الله[2].

٩ - **شي** : عن يعقوب بن شعيب عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قلت له : إذا حدث للامام حدث كيف يصنع النّاس ؟ قال : كانوا يكونون كما قال الله : « فلولا نفر من كلّ فرقة منهم طائفة ليتفقّهوا » إلى قوله : « يحذرون » قال : قلت : فما حالهم ؟ قال : هم في عذر[3].

١٠- وعنه أيضاً في رواية أخرى : ما تقول في قوم هلك إمامهم كيف يصنعون؟ قال : فقال لي : أما تقرأ كتاب الله : « فلولا نفر من كلّ فرقة » إلى قوله : « يحذرون» قلت : جعلت فداك فما حال المنتظرين حتّى يرجع المتفقّهون ؟ قال : فقال لي: يرحمك الله ، أما علمت أنّه كان بين محمد و عيسى صلى الله عليهما خمسون و مائتا سنة ، فمات قوم على دين عيسى انتظاراً لدين محمد فآتاهم الله أجرهم مرّتين[4].

بيان : لعلّ ذكر أهل الفترة على سبيل التنظير ، أو المراد به قوم أدركوا زمان رسالته صلى الله عليه و آله و ماتوا قبل الوصول إليه و إتمام الحجّة عليهم و إن كان بعيداً .

---

(١) أي ابا الحسن موسى عليه السلام و عبدالله الافطح .

(٢) تفسير العياشي١ : ٢٧٠ و ٢٧١ و الاية في النساء : ١٠٠ .

(٣و٤) تفسير العياشي٢ : ١١٧